جـــــامعـــــــة الجـلفـــــــة
University of Djelfa
مجلـــــة الحقـــوق والعـــلـــوم الإنســـــانيـــة
Journal of law and humanities Sciences
مجلة دوليـة فصلية محـكمة صنف C تصدرها جامعة الجلفة
بالقرار رقم 442 المؤرخ في 22 أفريل 2021 والذي يحدد قائمة المجلات العلمية الوطنية من الصنف ج
الترقيم الدولي: ISSN: 1112-8240/ الإيداع القانوني: 2099 ـ 2007
Email: journalh@yahoo.com

رقم:106 /م ح ع إ/2021

إشهاد بنشر مقال

يشهد السيد رئيس تحرير مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية*، المجلة العلمية الدولية الفصلية المحكمة صنف (C) الصادرة عن جامعة الجلفة، بأن:

عبد الله زبيري

قد أرسل عن طريق موقع البوابة الجزائرية للمجلات العلمية الإلكتروني مقالا موسوما بـ:

أشكال وأساليب الجماعات الضاغطة ... رجال الأعمال والحياة السياسية أنموذجا

وقد تم تحكيمه ونشره على موقع البوابة ضمن المجلد الرابع عشر، العدد 02 لشهر جوان 2021.

الجلفة في:2021/06/05

رئيس التحرير

الدكتور: ساعد العقون
رئيس تحرير مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية

مجلة دولية محكمة مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة الجلفة

*سلمت هذه الشهادة بطلب من المعني لإستخدامها في حدود ما يسمح به القانون.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد زيان عاشور الجلفة

مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية

Journal of Law and Humanities Sciences

مجلة دولية محكمة فصلية

تصدرها كلية الحقوق والعلوم السياسية
بجامعة الجلفة

Scientific Quarterly Journal
of the University Of Djelfa

المجلد الرابع عشر

العدد الثاني (جوان 2021)

2099/2007 الإيداع القانوني لدى المكتبة الوطنية الجزائرية

ISSN.1112-8240 الترقيم الدولي المعياري للدورية

EISSN 2602-5086 الترقيم الالكتروني الدولي المعياري للدورية

مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية

Journal of Law and Humanities Sciences

مجلة دولية فصلية محكمة تعنى بنشر البحوث والدراسات العلمية الأصيلة في مجال الحقوق والعلوم الإنسانية المرتبطة بالقانون، وتنشر باللغة العربية ،الفرنسية والإنجليزية، تصدر في شكل إلكتروني وورقي تحت إشراف هيئة علمية من مختلف الجامعات من داخل وخارج الوطن تهتم بنشر جميع ما له علاقة بعرض الكتب ومراجعتها أو ترجمتها، وملخصات الرسائل العلمية، وتقارير المؤتمرات والندوات العلمية، وللمجلة رؤية مستقبلية تتمثل في الريادة في نشر البحوث العلمية المحكمة، وتصنيف المجلة ضمن أشهر الدوريات العلمية العالمية. كما تهدف المجلة، إلى أن تكون مرجعًا علميًا للباحثين في الحقوق، و تلبية حاجة الباحثين إلى نشر بحوثهم العلمية، وإبراز مجهوداتهم البحثية على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية. كما تهدف المجلة إلى المشاركة في بناء مجتمع المعرفة بنشر البحوث الرصينة التي تؤدي إلى تنمية المجتمع.

توجه المراسلات والافتراحات إلى :

رئيس التحرير الدكتور / ساعد العقون، على العنوان التالي :

مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية

طريق المجبارة ، ص.ب: 3117 الجلفة -الجزائر17000-

البريد الالكتروني: Email: journalh@yahoo.com

توجه الموضوعات والمقالات المطلوبة للنشر على موقع المجلة:

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/315

جميع الحقوق محفوظة © مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية

تحتفظ المجلة بحقوق ملكيتها للمواد المنشورة فيها، ويتطلب إعادة نشر أي مادة إلكترونيًا أو ورقيًا الحصول على موافقة المجلة مع الإشارة إلى المصدر.

مجالات المجلة

جلة الحقوق والعلوم الإنسانية هي مجلة علمية دولية محكمة فصلية ومجانية ، تصدر عن جامعة الشهيد زيان عاشور بالجلفة -الجزائر- ، تهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية الأصيلة في مجال الحقوق والعلوم الإنسانية المرتبطة بالقانون، وتنشر باللغة العربية ،الفرنسية والإنجليزية، كما تهتم بنشر جميع ما له علاقة بعرض الكتب ومراجعتها أو ترجمتها، وملخصات الرسائل العلمية، وتقارير المؤتمرات والندوات العلمية، والمجلة موجودة على مستوى قواعد البيانات الرقمية لكل من المنهل ، دار المنظومة، والمعرفة

وللمجلة رؤية مستقبلية تتمثل في الريادة في نشر البحوث العلمية المحكمة، وتصنيف المجلة ضمن أشهر الدوريات العلمية العالمية.

وتوفر المجلة منصة أكاديمية للباحثين للمساهمة في العمل المبتكر في هذا المجال ببحوث أصيلة معروضة بدقة وموضوعية بشكل علمي يطابق مواصفات المقالات المحكمة. يتم نشر المجلة في كل من الإصدارات المطبوعة والإلكترونية. وهي متاحة للقراءة والتحميل. تفتح فضاء لجميع أصحاب القدرات العلمية بالمساهمة في أعدادها بأحد المواضيع المستجدة المتعلقة بمجال تخصصها، كل فصل.

المجلة متخصصة في الدراسات والبحوث العلمية الإكاديمية في ميدان الحقوق والعلوم الإنسانية المرتبطة بالقانون، القانون، الشريعة والقانون ،العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، الإدارة العامة

الترقيم الدولي المعياري للمجلة

مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية مسجلة وفق النظام العالمي للمعلومات وحاصلة على الترقيم الدولي المعياري الموحد للدوريات ، سواء بالنسبة للنسخة الورقية أو النسخة الإلكترونية ، ومودعة في المكتبة الوطنية الجزائرية .

المجلة متاحة للعرض في قواعد البيانات والفهارس الوطنية والعالمية:

قواعد البيانات الجزائرية CERIST

البوابة الجزائرية للمجلات العلمية ASJP

- قاعدة البيانات العربية الالكترونية «معرفة»
- قاعدة بيانات شركة المنهل للنشر الالكتروني ، دبي ، دولة الإمارات العربية المتحدة
- قاعدة بيانات دار المنظومة
- قاعدة بيانات المعرفة

رئيس تحرير المجلة
د.ساعد العقون

السكرتارية
لعيداني فاطنة
طارق نواري

هيئة تحرير المجلة
من داخل الجزائر

أ.د بن داود براهيم	جامعة زيان عاشور الجلفة
أ.د جعلاب كمال	جامعة زيان عاشور الجلفة
أ.د لحرش أسعد المحاسن	جامعة زيان عاشور الجلفة
أ.د عبد المنعم بن أحمد	جامعة زيان عاشور الجلفة
أ.د طعيبة أحمد	جامعة زيان عاشور الجلفة
أ.د عواشرية رقية	جامعة باتنة 1 الحاج لخضر
د.ساعد العقون	جامعة زيان عاشور الجلفة
د. منصور داود	جامعة زيان عاشور الجلفة
د. سماعيل بن حفاف	جامعة زيان عاشور الجلفة
د. حبيب صافي	جامعة وهران السانية
د. ضريفي نادية	جامعة المسيلة
د. فهيمة قسوري	جامعة باتنة 1 الحاج لخضر
د. بن عيسى زايد	المركز الجامعي بالبيض
د. عبد اللطيف والي	جامعة المسيلة
د. لجلط فواز	جامعة المسيلة
د. سعودي سعيد	جامعة عمارثليجي الأغواط
د. فاتح قيش	جامعة أحمد دراية أدرار
د.سالم حوة	جامعة غرداية

هيئة تحرير المجلة
من خارج الجزائر

اقبال فرحات محمد	جامعة قطر
العرمان محمد	الامارات العربية المتحدة
محمد الشوابكة	جامعة ظفار - سلطنة عُمان
مرتضى عبد الله خيري	جامعة ظفارفي سلطنة عمان
بن صغير مراد	جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة
جواد الرباع	جامعة ابن زهر اكادير.المغرب
طرابزون عبد الله	Istanbul Universitesi تركيا
عمرو أحمد عبد المنعم دبش	أكاديميه الشرطه - كليه الشرطه المصريه مصر
الزين أحمد محمد أحمد	جامعة ظفارسلطنة عمان
مصطفى البخيت	جامعة بغداد ، العراق
وداعة مرتضى فرح علي	جامعة ظفار-سلطنة عمان-
محمد عرفان الخطيب	جامعة دمشق - الجمهورية العربية السورية
البشير سعد علي	جامعة البلقاء التطبيقية -الاردن-
ناصر يوسف	الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
محمد عمر عيد المومني	جامعة البلقاء التطبيقية، المملكة الأردنية الهاشمية -
جهان فقيه	الجامعة اللبنانية لبنان
الشديفات شادي عدنان	جامعة الشارقة المملكة الأردنية الهاشمية -
لشقر عبد القادر	جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس المغرب
محمد الداه عبد القادر	جامعة نواكشوط العصرية موريتانيا
مثنى العبيدي	جامعة تكريت العراق
وجدان فريق	جامعة بغداد ، العراق
فيصل فرحي	université de québec a montreal UQAM
بوكير عبد المجيد	جامعة سيدي محمد بن عبدالله فاس المغرب
غنية عبد الرؤوف	جامعة تونس
أشرف صالح محمد	جامعة ابن رشد - هولندا
عمر أوكيل	جامعة سلطان قابوس عمان
هاني عبيدات	جامعة اليرموك ، المملكة الاردنية الهاشمية
علي لطفي علي قشمر	جامعة الاستقلال (الأكاديمية الفلسطينية للعلوم الامنية) فلسطين
خيري عمر	Sakarya University - Middle East Institute
عقيلة دبيشي	universitée Paris 8 France

الشروط والإجراءات والقواعد الخاصة بالنشر في المجلة

تصدر مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية في شكل دوري ضمن الحقول القانونية والاجتماعية والإنسانية ، من كافة أساتذة وباحثي الجامعات مكتوبة باللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية ، ويشترط في البحث ألا يكون قد نُشر أو قدم للنشر في أي مكان آخر ، وعلى الباحث أن يتعهد بذلك كتابيا عند تقديم البحث للنشر ، وتخضع البحوث كلها للتحكيم والتقويم حسب الشروط والأصول العلمية المتبعة .

إرسال المقالات:

تدعو هيئة تحرير مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جميع المهتمين بها الولوج إلى البوابة الجزائرية للمجلات العلمية ، والاطلاع عن كثب على المعطيات حول المجلة بالخصوص مجالاتها ، دليل المؤلف، تعليمات المؤلف، وغيرها من المعلومات الهامة، كما يمكن بسهولة النقر على الرابط بالأسفل للوصول إليها :

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/315

من الضروري امتلاك حساب على البوابة للولوج غلى المجلة .في حالة امتلاك حساب يمكنكم الولوج السريع إليها باستخدام البريد الإلكتروني وكلمة السر.

وفي حالة عدم إمتلاك حساب يمكنكم إنشاء حساب جديد من خلال النقر على «تسجيل» واتباع الإجراءات.

بعد تسجيل الدخول يرجى الولوج لصفحة المجلة على البوابة باستعمال الرابط المذكور سابقا.

لإرسال مقال يرجى النقر على «إرسال مقال» على شريط الأوامر العمودي. وتحميل تعليمات المؤلف والنموذج، وتحرير المقال وفقه.

يرجى بعد ذلك ملء المعلومات المطلوبة حول المقال وتحميل ملفه على البوابة ثم ملء المعلومات المتعلقة بالمؤلف بدقة، ثم الضغط على «إرسال المقال».

في حالة إرسال المقال، يصلكم إشعار في ا لإيميل بوصول المقال ومتابعة نتائج التحكيم عبر البوابة.

قواعد وشروط تقديم البحث :

- يشترط في المقالات المقدومة والبحوث أن تتسم بالحداثة والأصالة وألا تكون جزءً من كتاب أو مذكرة أو أطروحة ، ودون أن يكون قد تم تقديمها سابقا لأي جهة علمية أخرى .
- أن يكون البحث في نطاق اختصاص المجلة (مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية)، وأن يتسم بالجدة والإضافة العلمية.
- أن يتراوح عدد صفحات البحوث بين 10 صفحات إلى 25 صفحة ، واستثناءا ولأهمية الموضوع وجديته يمكن أن يتجاوز ذلك طبعا بتوصية من المراجعين
- أن يلتزم الباحث بمعايير البحث العلمي وقواعده مع مراعاة التدقيق اللغوي للبحث .
- أن يرقن بحثه بخط Sakkal Majalla صفحات A4 ، وأن يستعمل خجم الخط 16 بالنسبة للمتن ، و12 بالنسبة للحاشية وفق صيغة وورد، وأن تكون الحواشي والإحالات في آخر البحث وفق ترقيم تسلسلي مع ذكر البيانات الكاملة للمصادر والمراجع المعتمدة.
- يرفق البحث بملخص في حدود 250 كلمة ، مع ترجمة إلى اللغة الإنجليزية، والكلمات المفتاحية.
- ما يُنشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه ، ولا يُمثل رأي المجلة بالضرورة .
- يرسل البحث عبر البوابة الجزائرية للمجلات العلميةترسل البحوث وجميع المراسلات الخاصة بالمجلة على الموقع :

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/315

ملاحظة: يمكن تحميل دليل المؤلف وتعليمات المؤلف من على موقع المجلة على البوابة الجزائرية للمجلات العلمية

عملية المراجعة والقبول

يمر المقال أو البحث عبر مرحلة المراجعة، ثم مرحلة القبول، ونشرها بالخطوات التالية:

-1 يرسل المؤلف المقال إلى موقع المجلة على البوابة ، وبمجرد وصوله يقوم رئيس التحرير بتحديد مستواه، وتعيينً مدى تلاؤمه مع الشروط الأساسية للمجلة، ثم يتمّ قبول المقال وإرساله إلى المرحلة التالية وهي مرحلة التحكيم والإسناد للمراجعين، مع إرسال رسالة بالقبول في البريد الالكتروني للمؤلف، وبعدها يمكن للأخير متابعة المراحل التي يمر بها المقال عبر البوابة.

وإذا لم ينل المقال قبول رئيس التحرير، سيرفض المقال وترسل رسالة عدم القبول من قبل المجلة إلى البريد الالكتروني للمؤلف مع تحديد سبب الرفض.

-2 إجراء الرقابة التامة على المقالة من حيث المواضع المذكورة فى قواعد النشر للمجلة وأصولها؛ من قبل رئيس التحرير.

-3 الإرسال إلى المراجعين؛ (لو تمّ اكتمال ملفات المقال ونفذت فيه جميع شروط النشروقواعده تنفيذاً شاملاً، سيرسل المقال إلى مراجعين اثنين (02) على الأقل بشكل متزامن).

-4 ترسل للمراجعين المقالات بدون كشف لهوية المؤلفين وتبقى سرية، وبالمقابل لا يمكن للمؤلفين معرفة مراجعيهم.

-5 يقوم المراجعين والذين يتم اختيارهم من طرف رئيس التحرير أو المحررين المساعدين على أساس التخصص في مجال موضوع المقال بتقييم المقال، مع العلم أن سياسة المجلة هي استقطاب أكبر عدد من المراجعين من مختلف التخصصات ومختلف المدارس، ويمكن لأي شخص تتوافر فيه الشروط المرفقة في المجلة على البوابة، أن يقدم طلبا ليكون مراجعا في المجلة.

-6 إذا كانت نتيجة المراجعين نتيجة إيجابية (صالح للنشر)، يرسل المقال مباشرة للنشر.

-7 إذا كانت نتيجة المراجعين نتيجة سلبية (غير صالح للنشر)؛ لرئيس التحرير رفض المقال ويتم إصدار رسالة عدم القبول للمقال.
-8 يمكن للمراجعين تقديم ملاحظاتهم فيما يخص المقال ويتم إرسالها للمؤلف كما يمكن لهم إرسال ملاحظات أخرى لرئيس التحرير التي يجب أن يأخذها بعين الاعتبار.
-9 على المؤلف التي جاءت تحفظات بشأن مقاله أن يقوم بالتعديلات اللازمة وإعادة إرسالها لرئيس التحرير الذي يقوم بدوره بإرسالها للمراجعين، لدراسة التعديلات ورقابة كيفياتها، وبمجرد تقييمها وقبولها يعاد إرسالها لرئيس التحرير من أجل قبول نشرها على البوابة.
-10 نشر المقالة على البوابة :جميع المقالات بعد أن يتم تنقيحها وترقيم صفحاتها من طرف سكرتارية المجلة وقبل أن يتمّ نشرها سترسل إلى رئيس التحرير المسؤول ليعيد النظرة عليها ويدقق فيها ويجري عليها التغييرات الضرورية إن تطلّبتها الحاجة وأخيراً يوافق الرئيس على نشر المقال على البوابة، ويمكن بعدها للمؤلفين أن يقوموا بتحميل مقالاتهم من البوابة بكل سهولة.
سياسة المجلة هي نشر المقالات في أقرب الآجال بما لا يتنافى وعملية المراجعة، وفي حالة تأخر أحد المراجعين في تقييم المقال يتم استبداله فورا مراعاة لمصلحة المؤلف.

أخلاقيات النشر

تنشر مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية المقالات و الدراسات العلمية الأصيلة ، بهدف توفير جودة عالية لقُرَّائها من خلال الالتزام بمبادئ مدونة أخلاقيات النشر ومنع الممارسات الخاطئة.
تصنف المدونة الأخلاقية ضمن لجنة أخلاقيات النشر (Committee On PublicationEthics) (COPE) وهي الأساس المرشد للمؤلفين والباحثين والأطراف الأخرى المؤثرة في نشر المقالات بالمجلة من محكمين، مستشارين، منقحين وناشرين، بحيث تسعى المجلة لوضع معايير موحّدة للسلوك؛ وتسهر المجلة على أن يقبل الجميع بقوانين المدونة الأخلاقية اتفاقا وبذلك فهي ملتزمة تماما بالحرص على تطبيقها في ظل القبول بالمسؤولية والوفاء بالواجبات والمسؤوليات المسندة لكل طرف.

مسؤوليات الناشر:

-قرار النشر: يجب مراعاة حقوق الطبع وحقوق الاقتباس من الأعمال العلمية السابقة بغرض حفظ حقوق الآخرين عند نشر المقالات بالمجلة ويعتبر رئيس التحرير مسؤولا عن قرار النشر والطبع ويستند في ذلك إلى سياسة المجلة والتقيد بالمتطلبات القانونية للنشر، خاصة فيما يتعلق بالتشهير أو القذف أو انتهاك حقوق النشر والطبع أو القرصنة كما يمكن لرئيس التحرير استشارة أعضاء هيئة التحرير أو المراجعين في اتخاذ القرار.
-النزاهة: يضمن رئيس التحرير بأن يتم تقييم محتوى كل مقال مقدم للنشر، بغض النظر عن الجنس، الأصل، الاعتقاد الديني، المواطنة أو الانتماء السياسي للمؤلف.
- السرية: يجب أن تكون المعلومات الخاصة بمؤلفي المقالات سرية للغاية وأن يُحافظ عليها من قبل كلّ الأشخاص الذين يمكنهم الاطلاع عليها، مثل رئيس التحرير، أعضاء هيئة التحرير، أو أي عضو له علاقة بالتحرير والنشر وباقي الأطراف الأخرى المؤتمنة حسب ما تتطلب عملية التحكيم.
-الموافقة الصريحة: لا يمكن استخدام أو الاستفادة من نتائج أبحاث الآخرين المتعلقة بالمقالات غير القابلة للنشر بدون تصريح أو إذن خطي من مؤلفها.

مسؤوليات المحكم:

-المساهمة في قرار النشر: يساعد المُحكِّم (المُقيّم) رئيس التحرير وهيئة التحرير في اتخاذ قرار النشر وكذلك مساعدة المؤلف في تحسين المقال وتصويبه.
-سرعة الخدمة والتقيد بالآجال: على المُحكِّم المبادرة والسرعة في القيام بتقييم المقال الموجه إليه في الآجال المحددة، وإذا تعذر ذلك بعد القيام بالدراسة الأولية للمقال، عليه إبلاغ رئيس التحرير بأن موضوع المقال خارج نطاق عمل المحكِّم، تأخير التحكيم بسبب ضيق الوقت أو عدم وجود الإمكانيات الكافية للتحكيم.
- السرية: يجب أن تكون كل معلومات المقال سرية بالنسبة للمُحكِّم، وأن يسعى المُحكِّم للمحافظة على سريتها ولا يمكن الإفصاح عليها أو مناقشة محتواها مع أي طرف باستثناء المرخص لهم من طرف رئيس التحرير.
- الموضوعية: على المُحكِّم إثبات مراجعته وتقييم الأبحاث الموجهة إليه بالحجج والأدلة الموضوعية وأن يتجنب التحكيم على أساس بيان وجهة نظره الشخصية الذوق الشخصي العنصري، المذهبي وغيره.
- تحديد المصادر: على المُحكِّم محاولة تحديد المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع (المقال) والتي لم يهمشها المؤلف، وأي نص أو فقرة مأخوذة من أعمال أخرى منشوره سابقا يجب تهميشها بشكل صحيح، وعلى المحكِّم إبلاغ رئيس التحرير وإنذاره بأي أعمال متماثلة أو متشابهة أو متداخلة مع العمل قيد التحكيم.
-تعارض المصالح: على المُحكِّم عدم تحكيم المقالات لأهداف شخصية، أي لا يجب عليه قبول تحكيم المقالات التي عن طريقها يمكن أن تكون هناك مصالح للأشخاص أو المؤسسات أو يُلاحظ فيها علاقات شخصية.

مسؤوليات المؤلف:

-معايير الإعداد: على المؤلف تقديم بحث أصيل وعرضه بدقة وموضوعية، بشكل علمي متناسق يطابق مواصفات المقالات المحكمة سواء من حيث اللغة، أو الشكل أو المضمون، و ذلك وفق معايير و سياسة النشر في المجلة، وتبيان المعطيات بشكل صحيح، و ذلك عن طريق الإحالة الكاملة، ومراعاة حقوق الآخرين في المقال؛ وتجنب إظهار المواضيع الحساسة وغير الأخلاقية، الذوقية، الشخصية، العرقية، المذهبية، المعلومات المزيفة وغير الصحيحة وترجمة أعمال الآخرين بدون ذكر مصدر الاقتباس في المقال.
- الأصالة والقرصنة: على المؤلف إثبات أصالة عمله وأي اقتباس أو استعمال فقرات أو كلمات الآخرين يجب تهميشه بطريقة مناسبة وصحيحة؛

والمجلة تحتفظ بحق استخدام برامج اكتشاف القرصنة للأعمال المقدمة للنشر.
- إعادة النشر: لا يمكن للمؤلف تقديم العمل نفسه (المقال) لأكثر من مجلة أو مؤتمر، وفعل ذلك يعتبر سلوك غير أخلاقي وغير مقبول.
-الوصول للمعطيات والاحتفاظ بها: على المؤلف الاحتفاظ بالبيانات الخاصة التي استخدمها في مقاله، وتقديمها عند الطلب من قبل هيئة التحرير أو المُقيّم.
الإفصاح: على المؤلف الإفصاح عن أي تضارب للمصالح، مالي أو غيره والذي قد يؤثر على نتائج البحث وتفسيرها، ويجب الإفصاح عن مصدر كل دعم مالي لمشروع مقاله.
مؤلفي المقال: ينبغي حصر (عدد) مؤلفي المقال في أولئك المساهمين فقط بشكل كبير وواضح سواء من حيث التصميم، التنفيذ والتفسير، مع ضرورة تحديد المؤلف المسؤول عن المقال وهو الذي يُؤدي دوراً كبيراً في إعداد المقال والتخطيط له، أما بقية المؤلفين يُذكرون أيضاً في المقال على أنّهم مساهمون فيه فعلا، ويجب أن يتأكد المؤلف الأصلي للمقال من وجود الأسماء والمعلومات الخاصة بجميع المؤلفين، وعدم إدراج أسماء أخرى لغير المؤلفين للمقال ؛ كما يجب أن يطّلِع المؤلفون بأجمعهم عن المقالة جيدا، وأن يتفقوا صراحة على ما ورد في محتواها ونشرها بذلك الشكل المطلوب في قواعد النشر.
الإحالات والمراجع: يلتزم صاحب المقال بذكر الإحالات بشكل مناسب، ويجب أن تشمل الإحالة ذِكر كل الكتب، المنشورات، المواقع الإلكترونية و سائر أبحاث الأشخاص في قائمة الإحالات والمراجع، المقتبس منها أو المشار إليها في نص المقال.
الإبلاغ عن الأخطاء: على المؤلف إذا تنبّه واكتشف وجود خطأ جوهريا وعدم الدقة في جزئيات مقاله في أيّ زمن، أن يشعر فورا رئيس تحرير المجلة أو الناشر، ويتعاون لتصحيح الخطأ.

حقوق المؤلف:

جميع المواد الواردة في هذا الموقع محمية بموجب حقوق الطبع والنشر ولا يجوز إعادة إنتاجها، ويمكن للأفراد عرض محتوى المجلة أو تنزيله أو طباعته أو حفظه لأغراض البحث والتدريس و / أو الدراسة الخاصة، حيث يمتلك الناشر حقوق النشر على جميع المواد المنشورة في موقع مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، وتنطبق الإرشادات التالية على المستخدمين لموقع المجلة:
-1لا يجوز للأفراد مشاركة اسم المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بهم دون إذن الناشر.
-2يجوز للأفراد عرض محتوى المجلة أو تنزيله أو طباعته أو حفظه لأغراض البحث والتدريس.
-3أي استخدام و / أو نسخ من هذه المجلة كليًا أو جزئيًا، يجب أن تتضمن الاقتباس الببليوغرافي المعتاد، بما في ذلك إحالة المؤلف والتاريخ وعنوان المقالة واسم المجلة وعنوان موقعها على الويب.
تنويه عن الضمان:قد يتم إجراء تغييرات في منشورات المجلة في أي وقت، حسب ما تقتضيه الضرورة.
بيان الخصوصية:سيتم استخدام الأسماء وعناوين البريد الإلكتروني التي تم إدخالها في موقع المجلة بشكل حصري للأغراض المذكورة لهذه المجلة ولن يتم توفيرها لأي غرض آخر أو لأي طرف آخر.
الرسوم والمصاريف:المجلة غير تجارية ولا تفرض رسوما على التحكيم، قبول النشر والطبع.
عند قبول مقال، يتم نقل حقوق النشر تلقائيا إلى مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية.

سياسات الوصول المفتوح (Open Access):

يتم الوصول إلى جميع المقالات المنشورة من قبل مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية بحرية وبشكل دائم عبر الإنترنت فور نشرها، دون عوائق، بما فيها النصوص الكاملة للأوراق البحثية الموجودة وذلك تطبيقا للمبدأ القائل بأن «إتاحة الأبحاث بحرية للجمهور يدعم تبادلًا عالميًا أكبر للمعرفة».

ISSN:1112-8240/EISSN:2602-5086

قائمة المحتويات

أشكال وأساليب الجماعات الضاغطة (رجال الأعمال والحياة السياسية أنموذجا)..... 13
عبد الله زبيري، جامعة المسيلة (الجزائر)
إشكالية تحقيق التوازن المفقود بين تفعيل حقوق البراءة الدوائية ومقتضيات تجسيد حق الإنسان في الصحة 29
محمد عبد الكريم عدلي، جامعة زيان عاشور الجلفة ، (الجزائر)
إعمال نظرية المخاطر لإقرار المسؤولية الدولية البيئية..... 58
شعشوع قويدر ،جامعة أحمد بن يحي الونشريسي، تسمسيلت (الجزائر)
أغراض العقوبة والمبادئ الأساسية التي ترتكز عليها في النظام العقابي الإسلامي..... 74
عمران محمد جامعة زيان عاشور الجلفة (الجزائر)
الأساس الدستوري والقانوني للادعاء المباشر كوسيلة لتحريك الدعوى الجزائية «دراسة تحليلية في ضوء التشريعات الفلسطينية»..... 89
عمر خضر سعد، الجامعة الاسلامية، (فلسطين)
أحمد نهان جبريل ، محامي ومستشار قانوني (فلسطين)
الإنفاذ الداخلي لحق المعاق في العمل –الجزائر أنموذجا-..... 102
عطاءالله مختاري، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي ،تيسمسيلت (الجزائر)
عبد القادر زرقين، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي ،تيسمسيلت (الجزائر)
الجرائم المرتكبة من قبل المسير أثناء القيام بأعمال التسيير في شركة ذات المسؤولية المحدودة - دراسة مقارنة التشريع الجزائري والفرنسي-..... 121
شنعة أمينة، جامعة أحمد زبانة غليزان (الجزائر)
الحجر المنزلي في ظل جائحة كورونا (كوفيد 19) وأثره في تقييد الحقوق والحريات..... 139
نسيمة عطار ،المركز الجامعي مغنية، (الجزائر)
الحرية ومؤشراتها في التقارير الدولية -دراسة تحليلية لحالة دول الربيع العربي-..... 158
محمد الكر ،جامعة الجلفة (الجزائر)
الحماية الجنائية للمستهلك في إطار التجارة الالكترونية..... 187
فواز لجلط، جامعة المسيلة، (الجزائر)

ISSN:1112-8240/EISSN:2602-5086

قائمة المحتويات

الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي البيئي 206
جمال عبد الكريم، جامعة الجلفة (الجزائر)
الحماية القانونية للأصناف النباتية الجديدة في التشريع الجزائري..... 235
موفقي رابح، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر 1 (الجزائر)
السياسة التشريعية العمانية في تطبيق مبدأ الاختصاص الجنائي العالمي للمحاكم الوطنية..... 251
نزار حمدي إبراهيم قشطة، جامعة الشرقية، (سلطنة عمان)
القيمة القانونية للبلوك تشين في الإثبات ودوره في نطاق التوثيق الرقمي للمعاملات الإلكترونية..... 274
منصور داود، جامعة الجلفة (الجزائر)
الهجرة غير الشرعية في الجزائر بين التهديدات و استراتيجية مكافحتها..... 300
أيت أحمد لعمارة محمد، جامعة سوسة (تونس)
تحولات في حدود الضبط الإداري لمجابهة فيروس كورونا ، دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجا..... 311
سبع زيان، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
بن أحمد عبد المنعم، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
كاس عبد القادر ،جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
تسليم الطفل في خطر إلى عائلة جديرة بالثقة على ضوء أحكام القانون رقم: 15-12 329
مسعود هلالي، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
عصرنة وتحديث الإدارة المحلية في الجزائر وفق متطلبات التحول نحو الإدارة الالكترونية..... 345
زوامبية عبد النور، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
نواري رشيد، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)
قراءة نقدية لتأثير مجلس الأمن على فاعلية المحكمة الجنائية..... 363
بوحجلة بوعبد الله، جامعة الجزئر1، (الجزائر)
ريش محمد، جامعة الجزئر1، (الجزائر)
مدى تأثير المركز القانوني لرئيس الجمهورية على فعَّالية الرقابة الدستورية في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020..... 380
بودواية محمد جامعة تلمسان (الجزائر)
ميمونة سعاد جامعة تلمسان (الجزائر)

ISSN:1112-8240/EISSN:2602-5086

قائمة المحتويات

مظاهر المرونة في عقد رهن العلامة التجارية..... 405

دوّاره خليل قويدر، جامعة الجزائر 1، (الجزائر)

نجيبة بادي بوقميجة ،جامعة الجزائر 1، (الجزائر)

مظاهر تفوق الادارة في مرحلة تنفيذ عقد الصفقة العمومية في ظل المرسوم الرئاسي رقم 15-247 424

بن حفاف سلام، مخبر البحث حول فعلية القاعدة القانونية

جامعة ميره عبد الرحمان بجاية،(الجزائر)

العقون ساعد، جامعة زيان عاشور الجلفة ، (الجزائر)

مكانة القوانين الإستفتائية ضمن المعايير القانونية في الجزائر(قانون الوئام المدني أنموذجا)..... 448

عبد الوهاب مراد ،مخبر التنمية، الديمقراطية وحقوق الانسان في الجزائر

جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)

بن حفاف سماعيل، جامعة زيان عاشور بالجلفة (الجزائر)

مكانة المعارف التقليدية في منظومة الملكية الفكرية..... 464

أيت تفاتي حفيظة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو (الجزائر)

مؤتمر طنجة (27-30 أفريل 1958) :عوامل النجاح وأسباب الفشل..... 477

محمد ودوع ،المركز الجامعي عبد الله مرسلي بتيبازة (الجزائر)

إصلاح مجلس الأمة زيادة في الاختصاص وتراجع في المكانة..... 499

ثامري عمر، جامعة زيان عاشور الجلفة (الجزائر)

الحراك الشعبي: دراسة نظرية في المفهوم والأسباب..... 516

علي سعدي عبدالزهرة جبير، جامعة النهرين (العراق)

مظاهر حماية الطفولة في الجزائر خلال قانون 51-21وموقف الشريعة الإسلامية منه.....532

علي موسى حسين، جامعة الجلفة (الجزائر)

أشكال وأساليب الجماعات الضاغطة ..- رجال الأعمال والحياة السياسية أنموذجا

Forms and Methods of Pressure Groups ... Businessmen and Political life as a Model

عبد الله زبيري

جامعة المسيلة (الجزائر)، abdallah.zoubiri@univ-msila.dz

تاريخ الاستلام: **2021/05/12** تاريخ القبول : **2021/05/26** تاريخ النشر: **2021/06/03**

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى دراسة ماهية الجماعات الضاغطة باعتبارها تنظيمات تهدف إلى التأثير في العمليات السياسية، حرصا على خدمة مصالح أعضائها ،حيث تعتمد قوة انطلاق نفوذها على أساليب متعددة تسعى إلى تنفيذ فاعليتها كما سلطنا الضوء خصوصا على أهمية رجال الأعمال كجماعة ضغط و كعامل بارز و مهم للقيام بأدوار أكبر في العملية السياسية وقوة مؤثرة في النظام السياسي و صانعي القرارات لتحقيق أهدافها، فعن طريق المال يمكن التأثير في السياسة و توجيه الرأي العام و التأثير في الإدارة و القوانين للوصول للحكم بالإقناع و التفاوض و التهديد بسياسة معينة خدمة لأغراضها.

كلمات مفتاحية: الجماعات الضاغطة. ، رجال الأعمال. ، أساليب الضغط لدى رجال الأعمال.

Abstract:

This research paper aims to study the nature of pressure groups as organizations aiming to influence political processes, in order to serve the interests of their members, as their power launching influence depends on multiple methods that seek to implement their effectiveness.

We also highlighted the importance of businessmen as a pressure group and as a prominent and important factor. To play greater roles in the political process and an influential force in the political system and decision-makers to achieve its goals. Through money, it is possible to influence politics, direct public opinion, influence administration and laws, to reach judgment by persuasion, negotiation, and threatening a specific policy to serve its purposes .

Key words: pressure groups, businessmen, methods of lobbying by businessmen.

1- مقدمة

تأتي الجماعات الضاغطة كمثال نموذجي و تطبيق عملي ،ففي مفهومها العام تعيد إلى الأذهان الصراعات الناشبة لجعل قرارات السلطات العامة مطابقة لمصالح أو لأفكار فئة اجتماعية معينة ،فالجماعات الضاغطة أحد القطاعات و النشاطات في علم السياسة المعاصر و هي تدخل في أبحاث هذا العلم لتحدد هوية القوى التي تواجه الجهاز الحكومي و تديره ،إنها محاولة عقل ايجابي، فليس المقصود : تحديد القواعد المثالية للعبة المؤسسات بل توضيح لطرق عملها ،و هنا تأتي الجماعات الضاغطة بين المطمح العلمي و بين التجربة ذات الطبيعة الجدلية بين اعتبارها أداة قوية لإلغاء الديمقراطية و بين محاولة للتأثير في الرأي العام [1].

حيث أن وجود نظام سياسي بمؤسساته وهياكله يتطلب تعدد القوى المختلفة تأخذ الطابع الرسمي وغير الرسمي والتي من بينها الجماعات الضاغطة التي تبحث عن مصالحها، تظهر هذه الجماعات في تلك النظم التي حرصت على وضع قوانين وتشريعات يضمن لها حق التجمع والتنظيم والدفاع عن الحريات العامة للأفراد، إذ أن هذه الجماعات تشكل دورا بارزا في صنع السياسة العامة بالرغم من أنها لا تكتسب طابع الفواعل الرسمية إلا أن تأثيرها يفوق تأثير الفواعل الرسمية.

حيث اهتمت العديد من الدراسات في علم الاجتماعي السياسي إلى وجود جماعات ذات مصالح مستقلة في أغلب المجتمعات الحديثة، قد تكون مفيدة لتحقيق الصالح العام، كما قد تكون ضارة للمجتمع و تمارس تأثيرا على الهيئات الدستورية في الدولة من أجل تحقيق أهداف سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية كأهداف مرتبطة بمصالح أعضائها بكافة الوسائل الممكنة [2].

فهي مجموعة من الأفراد يلتقون في أهداف أو خصائص معينة يسعون لإحداث التأثيرات المطلوبة في السلوك الذي يتخذه صناع القرار أو السلطات من أجل تحقيق أهدافها وتتفاوت درجة ونوعية الضغط الذي تمارسه، بحسب إمكانيات الجماعة ومستوى تنظيمها بل ومكانتها الاجتماعية .

فإن تحدثنا عن الجماعات الضاغطة ،نتحدث عن قوة اعتراف و اقتراح، و هي بذلك تشكل قناة يمارس من خلالها الجماعات سيادتهم و حياتهم الديمقراطية ،هذا الدور الذي تمارسه هذه الجماعات بشكل فعال كلما تمكنت عناصر القوة التي ربما تكون عادة في القوة المالية مما يساعدها للولوج إلى أهدافها ،كذلك كثرة عدد الأعضاء ،الذي له وزن مهم في التأثير و حسن التنظيم و القدرة على الانتشار عبر الوطن..الخ ثمة عدة اعتبارات التي يمكن من خلالها النظر إلى تحليل هذه العلاقات في هذه الجماعات و أهميتها المؤثرة في اتخاذ القرار السياسي ، من خلال تغلغلها في الأنظمة السياسية و مؤسسات اتخاذ القرار مما يجعلها ذات أهمية بالغة في نشاطات الحكومات و توجيه السياسة العامة .

---

[1] جان مينو، **الجماعات الضاغطة**، ترجمة بهيج شعبان ،المكتبة العلمية ، الطبعة الأولى ، منشورات عويدات ، لبنان ، 1971، (ص 5).

[2] ناجي عبد النور ،**المدخل إلى علم السياسة** ، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر،2007، (ص 163).

حيث حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية إبراز النقاط المهمة التي تتميز بها الجماعات الضاغطة وكيفية تأثيرها على العملية السياسية من خلال رصد مجموعة المفاهيم التي توضح كيف يمكن لرجال الأعمال كجماعات ضاغطة التأثير القوي في السياسة العامة واتخاذ القرار؟ وارتأينا في ذلك إلى عرض الإطار النظري التالي.

2.مفهوم الجماعات الضاغطة:

ترتبط أهمية الجماعات الضاغطة بالدور الفاعل الذي تلعبه داخل النظام السياسي للتأثير على قرارات السلطة من خارجها ،فهي لا تسعى للوصول إلى السلطة كما هو الأمر بالنسبة للأحزاب السياسية ،وإنما لجعل قرارات هذه السلطة تتطابق مع أفكار ومصالح الفئات التي تمثلها.

وقد برز هذا النوع من الجماعات في الولايات المتحدة الأمريكية ،عن طريق ظاهرة اللوبيات التي أولتها اهتماما كبيرا في الحياة السياسية ،لا سيما وان هذه الجماعات امتلكت القدرة المالية على التدخل في الانتخابات ،إضافة إلى الدعم البشري للمترشحين الذين يؤيدون أهدافها وتوجهاتها.

ومن هنا نرى العلاقة القائمة بين الجماعات الضاغطة من جهة والليبرالية الديمقراطية من جهة أخرى ،فهذه الجماعات تتحرك بسهولة ويسر وبطريقة علنية ومباشرة في الأنظمة الديمقراطية، مستفيدة بذلك من مناخ الحريات السياسية والمدنية القائمة في هذه الأنظمة ،لذلك تعد الجماعات الضاغطة أحد مظاهر الديمقراطية الحديثة[1].

وعلى هذا الأساس يمكننا تحديد مفهوم الجماعة الضاغطة من خلال ما يلي.

1.2 مفهوم الجماعة:

من أجل تحديد ماهية هذا المفهوم فلابد أن نشير إلى تحليل الجماعة باعتبارها مجموعة من الأفراد معقدة و متشابكة و متداخلة من العلاقات و الروابط الاجتماعية ،فمفهوم الجماعة شائع الاستعمال في النظرية السياسية و هو على هذا النحو ليس بالسهولة تحديد سلوكه السياسي باعتباره نسق داخل الجماعة السياسية ،و من هنا مفتاح فهم سلوك الإنسان يجب أن يبدأ من تحليل هذا السلوك داخل الجماعة، و يقصد بالجماعة أي ائتلاف بين مجموعة من الأفراد تضمهم خصائص عامة و مشتركة و قد يعرف أحيانا بطبقة الجماعة تتوافر فيها عدة خصائص أهمها مستوى سن معين و مستوى ثقافي متفاوت و في حالة اجتماعية متشابهة و كذا مستوى ثقافي وعلمي متقارب و أصحاب مهنة واحدة تتشابه في السلوك العام و لهم غاية واحدة أو تقارب في المصالح[2] .

2.2 مفهوم الضغط:

إن الجماعة بالمعنى السابق قد اتخذت اتجاها أو رأيا موحدا اتجاه موضوع معين و من ثمة وضع هذا الاتجاه قيد التنفيذ في الواقع السياسي في المقابل جماعة الضغط في هذه الحالة تحاول التأثير على صانعي القرارات في النظام السياسي من أجل تحقيق غرضهم وفق مصالحهم و هذا يعني أن مفهوم الضغط ضمن هذه الجماعة مرتبط بالعمليات السياسية.

---

[1] جاسم زكريا ،**المدخل إلى علم السياسة** ،منشورات الجامعة الافتراضية السورية ،دمشق ،2018 ، (ص 208).

[2] علي محمد بيومي ،**دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي** ، دار الكتاب الحديث ،القاهرة ، 2004، (ص 65).

و في هذا الصدد هناك مفهوم آخر أكثر شيوعا و استعمالا و هو "جماعات المصلحة " حيث يستعمل هذا المفهوم في احد المعنيين هما :

- كمفهوم مرادف لمفهوم جماعات الضغط.
- هو اعتبار جماعات المصلحة نوعا من جماعات الضغط.

و نعني فعلا بهذا التعبير كل منظمة مؤسسية تسعى للتأثير على السلطة السياسية و في اتجاه ملائم للاهتمامات الاجتماعية الذي تأخذها على عاتقها، و يتضمن هذا المعنى عدة عناصر تسمح بتحديد موقع مجموعات المصالح بالنسبة للطرق الأخرى من العمل الجماعي فبصفتها منظمات مؤسسية تتميز عن الجمهور أو عن المجموعات الكامنة كالجماعات العرقية أو الطبقات الاجتماعية.كذلك ما يتعلق بالمكان المخصص للمصالح، و من هنا يسجل بشكل خاص وجود عدم ثقة ثقافية عميقة تجاه نشاطات يشك و يرتاب بكونها مخلة بالديمقراطية،و هنا يأتي تفضيل مصطلح مجموعات الضغط الذي يبدو أنه يتضمن خطأ وجود نشاط دائم يهدف إلى تخويف العملية السياسية[1].

فالجماعات الضاغطة تسعى لتحقيق غرض مشترك و بأسلوب معين عن طريق استعمال نفوذها بوسيلة أو بأخرى لدى صانع القرار في النظام السياسي و هذه الجماعة ليس لها صفة الدوام و إنما تظهر حين تبلور موقفها تجاه الغرض المصبو له و قد تختفي بمجرد تحقيقه.[2] فهي فئة صغيرة منظمة تعمل ضمن مجموعة كبيرة و تؤثر في مسلكها السياسي [3]

و على أساس هذا التحليل فان جماعات الضغط مجموعة من الأفراد يشتركون معا في الخصائص عامة على أساس مبادئ تجمعهم و توجههم إلى اتخاذ موقف أو اتجاه موحد نحو موضوع معين و أصحاب مصلحة فيه،مقارنة مع الجماعات الأخرى في المجتمع ،ومن ثمة تحدد سلوكها على هذا النحو و تعمل على التأثير في صانعي القرارات في النظام السياسي لتحقيق أغراضها.

ومن هنا فتعدد التعاريف واختلافها باختلاف الدارسين لظاهرة الجماعات الضاغطة فإنه من الصعب بما كان إعطاء تعريف واحد لها لذلك عرفها البعض ب :

- التنظيمات القائمة للدفاع عن مصالح معينة، و تمارس عند الاقتضاء ضغطا على السلطات العامة، هدفها ليس الوصول إلى السلطة وإنما للحصول على قرارات تخدم مصالح تلك التنظيمات[4].

---

[1] فيليب برو ،**علم الاجتماع السياسي** ،ترجمة محمد عرب صاصيلا،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان ، 1998، (ص 281).

[2] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 66).

[3] وضاح زيتون ،الجماعات ، **المعجم السياسي** ،دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان ،2010 ، (ص 123.).

[4] محمد أبو ضيف باشا خليل، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية" ماهيتها-أنواعها – عوامل تكوينها –مشروعيتها-أهميتها**"،دار الجامعة الجديدة ،مصر،2008، (ص13).

- هي جماعات تتصف سمات متماثلة ولها القدرة على ممارسة الضغط على صانعي السياسات العامة الرسميين من اجل تحقيق هدف مقصود تسعى إليه الجماعة ،من خلال قوتها على التأثير بقدرتها على امتلاك القرار الذي يمثلها من حيث الغاية والتوجه وكذلك الممارسة الفعلية والضغط في الحياة السياسية العامة.[5]
- وعرفها جون مينو "بأنها مجموعة من الأفراد يهدفون إلى الضغط على السلطات السياسية من اجل جعل قراراتها مطابقة لمصالحها وأفكارها".[6]

وكتعريف شامل فإن جماعات الضغط هي تجمعات منظمة أو شبه منظمة ،تختص بالدفاع عن مصالح معينة والمنظمة منها تكون العضوية فيها اختيارية أو إجبارية وتهدف إلى تحقيق مصالح أعضائها بالضغط على السلطة الرسمية ودوائر صنع السياسة أو القرارات السياسية ،سواء بهدف رعاية المصالح التي تمثلها وحمايتها وتعزيزها أو بغية الحصول على قرارات أو تعهدات من شأنها خدمة هذه المصالح وتطويرها.[1]

3.خصائص الجماعات الضاغطة:

- مع تعدد التعاريف المقدمة للجماعات الضاغطة يمكننا قراءة مجموعة من الخصائص التي تميز تلك الجماعات ويمكن ذكرها كما يلي:

- وجود مجموعة من الأفراد مجتمعين في إطار تنظيمي محدد ومرتب على أساس مبادئ أو مجموعة مصالح مشتركة وتمتلك قوة مؤثرة تعبر عن احتياجاتها ومطالب أعضائها بعيدا عن استخدام أشكال العنف وبغض النظر إلى انتماءاتهم الإيديولوجية .[2]

- تعمل جماعات الضغط على التأثير على مصدر القرارات التي تتوزع على السلطتين التشريعية والتنفيذية الحاكمة في البلاد والتي تحدد صلاحياتهما من قبل دساتيرهما ،في نقطة تركيزه معتمدا على مصدر اتخاذ القرارات.

- كما أن جماعات الضغط تعمل للتأثير على صانع القرار دون تولي المسؤوليات ،لأنها ليس حزبا سياسيا تستهدف الوصول إلى السلطة.[3]

4.أنواع جماعات الضغط:

وجدت محاولات كثيرة لتصنيف جماعات الضغط بما فيها جماعات المنفعة ووفق طبيعة هذه الجماعات ودورها في الحياة السياسية ،ولكن النتيجة النهائية لتحليل هذه المحاولات لم تثمر عن أسس متفق عليها لإقامة هذا التصنيف

---

5 فهمي خليفة الفهداوي ، **السياسة العامة من منظور كلي في البنية والتحليل** ،دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع ، الأردن ،2001 ، (ص202).

6 محمد السويدي،**علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياه** ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،1990 ،(ص116).

1 حسين عبد الحميد احمد رشوان ،**في القوة والسلطة والنفوذ: دراسة في علم الاجتماع السياسي**،مركز الاسكندارية للكتاب، مصر،2007 (ص213).

2 حسون محمد علي ، **بحث حول جماعات المصالح والقوى الضاغطة في التشريع الجزائري ،مجلة رسالة الحقوق** الجزائر ،العدد 03 ،2014 (ص 263).

3 صادق الأسود ،**علم الاجتماع السياسي : أسسه وأبعاده** ، مطابع وزارة التعليم ، بغداد ،1986 ، (ص 355).

،بيد أن الكثير من المفكرين والكتاب اقترحوا عدة أسس لتمييز أنواع معينة من جماعات الضغط ،ومن خلال الخصائص السابقة التي يمكن على أساسها إحداث تمييز بين الجماعات المختلفة ووفق لذلك نستطيع أن نميز بين الأنواع الآتية لجماعات الضغط.

1.4جماعات الضغط السياسية:

هي جماعات ذات مصالح سياسية بحتة ويطلق عليها اسم اللوبيات حيث تسعى إلى ربط علاقات دائمة مع رجال السلطة وصانعي القرارات ، وذلك بممارسة الضغط المتواصل وبأشكال مختلفة للحصول على امتيازات لأعضائها.

2.4جماعات الضغط شبه السياسية:

تتمثل هذه الجماعات في النقابات العمالية أو اتحادات أصحاب المال والأعمال ،ومع أن نشاط تلك الجماعات لا ينحصر كله في الناحية السياسية إلا أنها لا تتمكن بدون هذا النشاط من تحقيق أغراضها.

3.4جماعات الضغط ذات الأهداف :

هذا النوع من الجماعات تختلف باختلاف أهدافها فمنها جماعات البرامج أو جماعات المبادئ وترمي إلى تحقيق أهداف قومية ومنها جماعات المصلحة الخاصة وهي ترمي إلى تحقيق المصلحة الخاصة لأعضائها.

4.4جماعات الضغط الإنسانية :

يمارس هذا النوع من جماعات الضغط دوراً كبيراً في العملية التوعوية في المجتمع، بعيدا عن النشاط السياسي والاقتصادي ،وتتركز جل نشاطاتها تحديدا في الطابع الإنساني مثل الرعاية الصحية للأطفال وحماية الحيوانات كجمعيات الرفق بالحيوانات ويتمثل ضغطها من خلال طلب المعونات المالية والمشاركة في مناقشة القوانين التي تمس أوجه نشاطاتها.

5.4 جماعات الضغط للدفاع عن مصالح الدول الأجنبية داخل الدولة:

تعتمد الكثير من الدول الأجنبية على تشكيل جماعات لتأييد وجهات نظرها ،إذ يختلف نشاط ونفوذ تلك الجماعات باختلاف حجمها ،فكلما زاد حجمها يسهل التأثير على الحكومات وصانعي القرارات، ومثال ذلك اللوبي الصيني داخل الولايات المتحدة الأمريكية ،حيث استطاعت هذه الجماعة بالرغم من صغر حجمها تحقيق أغراضها إيمانا بقضاياها التي تعمل من أجلها.[1]

5.وظائف الجماعات الضاغطة:

تركز الجماعات الضاغطة وظيفتها بالدرجة الأولى على تجميع اهتمامات و مطالب الفئات التي تمثلها و تقوم بتقديمها للسلطة و العمل من أجل تحقيقها، كما تقوم بكسب تأييد الجماهير لدعم و تأييد السلطة وفق لاستجابة السلطة حيث يمكن ادراج هذه الوظائف فيما يلي:

1.5 الجماعات الضاغطة كبدائل عن الأحزاب السياسية:

1 علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 73).

يمكن أن يكون الحزب السياسي في أول نشىأته جماعة ضاغطة حيث تنمي هذه الجماعات العلاقات مع الأحزاب السياسية بهدف التأثير على السياسة العامة من حيث قوة و عدد الجمهور و نفوذه ،كما تتبنى أيضا هذه الجماعات ذات الصلة بحزب سياسي معين المرشحين المفضلين مثل أعضاء تنظيماتهم كذلك تمويلهم .

أي أن الجماعات الضاغطة تستطيع لعب دور البدائل الوظيفية عن الأحزاب السياسية مثل النقابات العمالية التي تدخل نوعا من الانسجام في التعبير عن طلباتها عن طريق جمع مطالب العمال و يمكن للحكومة الاعتراف بهذه النقابات كأطراف محاورة للتشاور [2]

وبمقارنة كل من جماعات الضغط والأحزاب السياسية نجد أن هناك الكثير من نقاط التلاقي والاختلاف منها ما نستطيع أن نخلص إليه في النتائج التالية[3]:

- من حيث الهدف فالأحزاب السياسية دائما تتسم بتواجد أهداف سياسية واجتماعية واقتصادية بينما الجماعات الضاغطة هدفها اقتصادي وتواجد أهداف أخرى يتوقف على صلتها بالأهداف الأصلية وبقدر اتصالها واشتباكها معها.
- من حيث الوسيلة يفترض في وسائل الحزب شرعيتها ومن ثمة علانيتها أما جماعة الضغط فأغلب الوسائل التي تمارس بها نشاطها غير علنية وعدم الشرعية.[1]
- من حيث التنظيم الحزب له بناء ينصب فيه تنظيمه أما جماعة الضغط فقد لا يكون لها بناء تنظيمي.
- من حيث الوظيفة للحزب السياسي وظائف عديدة وواضحة ومقيدة أما جماعة الضغط ليس لها برامج محددة إلا تلك التي تتصل بمصالحها.
- من حيث المسؤولية الحزب السياسي في حالة استعداد دائم لتحمل المسؤولية أمام الجماهير بينما جماعات الضغط فلا تسهم بشيء من هذا .
- من حيث رقابة الجماهير الحزب السياسي يخضع لرقابة الجماهير أما جماعة الضغط فتفلت من الرقابة.

2.5 وظيفة ضمنية للتكامل:

أي تمارس وظيفة كامنة و أخرى ظاهرة فبطريقة غير مباشرة تقوم الجماعات الضاغطة بخدمة النظام القائم عن طريق تقنين سبل المطالب[2] ،فأحيانا بعض النقابات العمالية يجدون أنفسهم مضطرين للتوصل إلى تسوية بعض الملفات العالقة من خلال الإضراب مما يشكل تصادم بين قيادات هذه المنظمات التي ترى هذه الاتفاقات التكاملية إضرارا بمصالحها

[2] خضر خضر ،**مفاهيم أساسية في علم السياسة** ،المؤسسة الحديثة للكتاب ،الطبعة الثانية ،2008، (ص 307) .

[3] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 68).

[1] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 68).

[2] جاسم زكريا ، مرجع سابق ذكره، (ص 313)

3.5 وظيفة صياغة المطالب:

و هي وظيفة بين المجتمع و النظام السياسي حيث تقوم الجماعات الضاغطة بتحديد طلباتها للمسؤولين السياسيين الذين يملكون سلطة القرار و تكون هذه الطلبات أما واضحة آو مجرد شعارات منتشرة في الرأي العام و قد تكون عامة أو خاصة أو تتخذ شكل التفاوض و الحقيقة أن فعالية النتائج ترتبط دائما بالأسلوب المتبع من طرف جماعات الضغط بمقدار ما يكون ثمة صعوبة عملية في إبراز قيمة المصالح و ترجمتها في قرارات سياسية[3] .

فإذا كان الهدف المشترك الأدنى لكل الجماعات الضاغطة يتمثل في تأمين الرؤية الاجتماعية للتوقعات الجماعية فإنها بذلك لها دورا نشيطا في بناء و صياغة المتطلبات من خلال [4]:

- قضية المصالح المأخوذة على عاتقها.حيث نميز من هذه وجهة النظر بين فئتين من المجموعات الضاغطة قبل النظر للاستراتيجيات المستخدمة من قبلها ،حيث تقوم بعض مجموعات الضغط تسمى بمجموعات ذات النزعة الواسعة
- أي تعتزم على الدفاع عن كل مصالح أعضاءها، أما مجموعات الضغط ذات النزعة المتخصصة لان لديها منذ البداية أهدافا محصورة و مقبولة من كل المنتمين إليها.
- مشكلة الصفة التمثيلية المزعومة و هناك ثلاث فئات من المؤشرات يمكن الاحتفاظ بها من أجل قياس الصفة التمثيلية للجماعات الضاغطة فالمؤشر الأول هو الشهرة المولدة للتماثل و نعني بها السيرورة التي بموجبها يقترن اسم منظمة بقوة إما بالدفاع عن مصالح فئوية كالأطباء..و المؤشر الثاني للصفة التمثيلية هو القدرة على التعبئة أي عدد المنتسبين أو الذين يدفعون اشتراكات مالية ،أما المؤشر الثالث هو الاعتراف الخارجي من قبل السلطات العامة أو وسائل الإعلام بالصفة التمثيلية المزعومة مثل تكريس قانوني فان مجرد قيام وسائل الإعلام بمناسبة تنظيم قضايا معينة بدعوة ناطقين بإسم منظمات تدعم هذه القضايا مما يزيد من قوة هذه الجماعات[1].

6.تقييم فاعلية الجماعات الضاغطة:

هناك صعوبة كبيرة في تحديد فاعلية جماعات الضغط حسب ظروف الجماعة و تباين النظام السياسي و مدى تقبلها أو عدم تقبلها لتأثيرات جماعات الضغط و على كل حال يمكن تقدير فاعلية جماعات الضغط و هي[2] :

- حجم الجماعة فقد يكون كبر حجمها عاملا قويا في فاعلية نشاطها بيد انه ليس دليلا قاطعا على ذلك .

---

[3] نفس المرجع ، (ص 311)

[4] فيليب برو ، مرجع سبق ذكره، (ص 282).

[1] فيليب برو ،مرجع سبق ذكره ، (ص 288).

[2] علي محمد ، مرجع سابق ذكره (ص 72) .

- وحدة الجماعة إذ أن وحدة الجماعة و اتفاق أعضاءها على ما يبتغون عامل قوي و فعال في سبيل تحقيق الجماعة

لأهدافها.

حيث وجهت إلى جماعات الضغط انتقادات تتعلق بطبيعتها و تكوينها على أساس عدم قدرة الشعب و النظام السياسي على محاسبتها جزاءا أو ثوابا و ذلك مرجعه عدم تحملها المسؤوليات .

حيث تمتاز جماعات الضغط بعدة ايجابيات كما أن لها بعض السلبيات كما ذكرنا،يمكن تلخيصها فيما يلي:

1.6 ايجابيات جماعات الضغط:

تحقق جماعات الضغط عددا من الايجابيات التي تنعكس على تنظيم المجتمع و تأطيره في سبيل بلوغ الأهداف التي تحقق ازدهاره الاقتصادي و الاجتماعي حيث أن وحدة أعضاءها تشكل قوة كبيرة و كثرة عددهم و قدراتها المالية و القيادة الناجحة تستطيع من خلالها استثمار عناصر قوتها لصالح أعضاءها في حركتها و مفاوضاتها ووسائلها حيث أن من أهم ايجابياتها ما يلي[3] :

- ربط المواطنين بالدولة حيثي تعتبر من أهم حلقات الوصل بين المواطن و الحكومة .
- تقوية المشاركة السياسية حيث تدفع باعضاءها للمشاركة في النشاطات السياسية .
- تأطير المجتمع المدني حيث تقوم بحملات مكثفة لتعليم و تثقيف و تدريب أعضاءها على المشاركة في العمل الجمعوي.
- بناء الأجندات حيث تعمل جماعات الضغط على التأثير في وضع و بناء الأجندات التي تتبناها الحكومة و المسؤولين في الدولة .
- وجود الجماعات و انتظامهم يجعلهم في موقع قوة لمنع بيروقراطية الجهاز التنفيذي و تهديد لحريات و حقوق أصحاب المصالح.
- قدرتها على الاستمرار في الضغط على الحكومات في كل الأوقات مقابل ممارسة الحقوق داخلها.

2.6 سلبيات جماعات الضغط :

بالرغم من ايجابياتها إلا أن هناك نوع من النشاطات السلبية التي تشوب عملها و تؤثر في مركزها في المجتمع و صانعي القرار و التي يمكن حصرها فيما يلي .

- إن استخدام الوسائل غير الشرعية يؤدي إلى الفساد سيما الرشوة و التهديد و هي وسائل تمارس بشكل خفي.
- إن وجود جماعات ضغط كبيرة و قوية كالنقابات لن تسعى لتحقيق مصالحها ربما يكون على حساب الطبقات

الأخرى و لعل هذا الأمر يصح في دول لا تعتمد على الديمقراطية منهجا.

[3] قحطان أحمد سليمان الحمداني ،مرجع سبق ذكره، (ص 343).

- إن قيادة الجماعات قد تتأثر بها فئة قليلة لا تنظر إلا لمصالحها غير مكترثة بآراء المعارضين فيها و لو كانوا أغلبية.
- قد يكون الولاء للجماعات على حساب الولاء للأمة و الدولة .
- إن المصالح الخاصة للجماعات لا تأخذ بعين الاعتبار المصلحة العامة فتنعكس سلبيا على مصالح الكثيرين [1].

7.جماعات رجال الأعمال والعمل السياسي:

إن عرض العلاقة بين الجماعات و السياسة، يلاقي صعوبة كبيرة فمطالبها بوضع لا سياسي و هي مطالب متكررة دائما،فالتدخلات في الجهاز الحكومي عديدة و الاتصالات بين المسؤولين تتابع بدقة فكيف نوفق بين هذه الوضعية و بين عدم الاشتغال في السياسة الذي يعلنه قادة هذه الجماعات ؟

حيث أن حقيقة التأثير تفسر حسب وجهة نظر " جان مينو "من خلال[2] :

- حقيقة التدخلات .إن إرادة التأثير على السلطات قليلا ما تكون موضع مناقشة ،حيث أن تطور الوظائف الاقتصادية و الاجتماعية للدولة قد أكثر من هذه الاتصالات أي أن السياسات الحكومية تقتضي مناقشات تتدخل الجماعات بموجبها بطريقة ظاهرة فالجماعات تتدخل دائما مع السلطات و القرارات و توجيه عمل الآلة الحكومية و إذا لم يتغير هذا النظام فانه يبدو مستحيلا منع مساع كهذه. كما أن الجماعات التي تلجأ إلى أنصار من جماهير الشعب لا تخفي عادة تدخلاتها أما فيما يخص المصالح المالية تظل في جو من الكتمان و متحفظة للغاية إن لم تعمل في السرية التامة .
- الجماعات و القنوات السياسية،إن الجماعات هنا تحول السياسة إلى لعبة إيديولوجيات حزبية فهي ترى الجماعات
- لا تشتغل في السياسة حين تقدم إلى الجهاز الحكومي طلبات تقنية بحتة دون أن تركز على الأحزاب وان ترتبط بواحد منها و نميز هنا ثلاث حالات من الأوضاع.

الوضع الأول. إرادة الحياد لدى التجمع حيال الأحزاب المعارضة و هو قليل الحدوث عمليا أي الاحتراس الشديد في التدخل في الانتخابات مثلا و يتعاون مع أحد الحزبين الذي يتسلم السلطة بالحدود نفسها و ممكن أن يكون التدخل بشكل آخر للحياد يكتفي بتدخل فعال في اللعبة الحزبية مثل إصدار أوامر داخلية للأعضاء بتصويت للمترشح الذي يدعم مطالب الجماعة أو يتعهد بذلك.

الوضع الثاني.و هو الأكثر رواجا، يقضي بإنشاء علاقات ممتازة بين الجماعة و هذا الحزب أو ذالك و يكون ذلك أسهل في الأنظمة التي تعتمد على حزبين و أكثر تعقيدا عند الأنظمة ذات الأحزاب المتعددة،حيث تقدم الجماعة إلى الحزب المناصر (دعم انتخابي، إطراءات في الصحف ، إعانات مالية ...) لتتلقى منه معونة في الدفاع عن مطالبها.

[1] قحطان أحمد سليمان الحمداني ،مرجع سبق ذكره ، (ص 344).

[2]جان مينو ، مرجع سبق ذكره ، (ص ص ، 41 ،46) .

الوضع الثالث .فحسب مقولة "موريس دوفريجيه"فان الحزب يستولي على الجماعة التي غالبا ما يكون قد خلقها و يراقبها و يسعى لتلبية مطالبها الخاصة و لكنه لا يخشى من استخدامها بشكل مكشوف في سبيل الدفاع عن أغراضه الخاصة.

-كثرة التدخلات و هنا الاهتمام بشكل خاص بالنسبة للأجهزة التي ليست هي جماعات ضاغطة بحتة و موجهة كليا نحو الطريق الحكومي، ففي الأنظمة الديمقراطية يصبح عمل المواطن متوسطا بتدخل القوى الجماعية، و يقوى الافتراض أن الفرد يعقد بشكل طبيعي روابط مع عدة جماعات يهتم بمظهر من مظاهر مصالحه أي تعدد الانتساب من طرف الجماعات[1].

و في سياق كل ما ذكر سابقا ،فيعتبر رجال الأعمال إحدى الفئات المؤثرة والمهمة في أي مجتمع، فسياسيا تصنف جماعات رجال الأعمال باعتبارها إحدى جماعات الضغط التي تسعى للضغط على الحكومات و صانعي القرار، لاتخاذ قرارات تتناسب مع مصالحهم أو لمنع صدور القرارات ذات الآثار السلبية على أنشطتهم.[2]

ولا يوجد تعريف علمي محدد لرجال الأعمال حيث تختلف معايير التعريف ما بين الثروة وإدارة الأعمال والسعي إلى الربح إلى جانب المسؤولية الوطنية والأخلاقية ،وهي معايير قد لا تنطبق كلها أو بعضها على كثير من رجال الأعمال ،كما لايوجد تعريف جامع لمفهوم رجال الأعمال في الوقت الذي لا توجد مؤلفات تناولت المفهوم ومحاولة تعريفه وربما يرجع ذلك إلى حداثة المفهوم وعدم شيوعه إلا في فترة التسعينيات من القرن الماضي.[3]

1.7 رجال الأعمال روافد الصعود وعوامل التأثير:

ثمة عدد من الاعتبارات التي يمكن من خلالها صعود جماعات رجال الأعمال وتأثيرها في الممارسات السياسية خاصة في الدول النامية ،على اعتبار أن رجال الأعمال إحدى الفئات المؤثرة في أي المجتمع ومن المنطقي أن توجد علاقة بين هذه الفئة وبين النظام السياسي اقلها الضغط على المؤسسات السياسية لصنع القرارات التي تناسب مصالح رجال الأعمال أو لمنع صدور قرارات لا تحقق مصالحهم ورؤاهم .

أما الأنظمة أو النخب السياسية الفعلية والمؤثرة على القرارات فهي تسعى إلى احتواء وجذب رجال الأعمال إلى قلب النظام السياسي وربما إغرائهم بأن يكونوا جزءا من النخبة السياسية الحاكمة، وذلك لتحقيق مكاسب لكلا الطرفين.

إضافة إلى وجود اعتبارات أخرى من شأنها زيادة قدرة جماعات رجال الأعمال على الصعود والتأثير في القرار السياسي يعود بعضها إلى رجال الأعمال أنفسهم بينما يعود بعضها الأخر إلى سمات النظام السياسي الذي يسعى رجال الأعمال التأثير عليه خاصة عند تعدد جماعات الضغط أثناء المنافسة في تحقيق المكاسب والمصالح.[1]

---

[1] جان مينو ، مرجع سبق ذكره ، (ص 46) .

2 احمد ثابت ، **حدود الإصلاح السياسي** ،دار ميريت ،القاهرة ،2007 ،(ص 190).

3 محمد عادل العجم ،**دولة رجال الأعمال : مصر في أحضان البيزنس** ، مكتبة جزيرة الورد ، القاهرة ، (ص 18).

[1] احمد ثابت ، مرجع سبق ذكره ، (ص 189).

وثمة مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية التي أدت إلى تهيئة المناخ لبروز الدور السياسي لرجال الأعمال ويمكن عرضها على النحو التالي:[2]

أولا.التحول إلى سياسة الانفتاح الاقتصادي:

أدى التحول إلى سياسة الانفتاح الاقتصادي إلى بروز جماعات رجال الإعمال ،التي أراد بعضها الربط بين الانفتاح الاقتصادي والانفتاح السياسي ،وساعدت برامج الإصلاح إلى ازدهار نشاط رجال الإعمال ودورهم الاقتصادي ،وتعتبر هذه الفترة هي العلامة الفارقة في تاريخهم من حيث زيادة نفوذهم في المجتمع وقدرتهم على صناعة القرار ودعم الدولة لهم.[3] بإلغاء القيود والإعفاءات الضريبية ،مما أدى إلى بروز مكانتهم ودورهم السياسي وسعيهم إلى تدعيم إمكانياتهم الاقتصادية بسلطة ونفوذ سياسي أو نتيجة هيمنة القضايا الاقتصادية على أجندة مختلف الهيئات والمؤسسات السياسية.

ثانيا.زيادة الدور الاجتماعي لرجال الأعمال:

أصبح الدور الاجتماعي لجماعات رجال الأعمال عاملا رئيسيا في مساعدة الحكومات على رعاية الفئات محدودة الدخل في إطار المسئولية الاجتماعية وروح المواطنة التي أوجبت عليهم خدمة أوطانهم في المجالات المختلفة ،سيما في زيادة التماسك الاجتماعي الضروري للحفاظ على الاستقرار اللازم لأي تنمية اقتصادية ،دون إغفال مصالح تلك الجماعات باعتبارها قوة ضاغطة في المجتمع ،مكنتها من زيادة التعاطف والاحترام لدى المواطنين ،إضافة إلى حصولها على امتيازات وإعفاءات مالية من الحكومات.[4]

ثالثا.امتلاك الخبرة والمعلومات:

تستطيع جماعات رجال الأعمال الوصول إلى أهدافها بفضل مكانتها الاقتصادية وهيمنتها على عدة ادوار كانت على عاتق الدولة ، إضافة إلى تشجيعها على الانضمام إلى الأجهزة السياسية للاستفادة بما لديها من خبرة ومعرفة بالقضايا الاقتصادية ،فمن المعروف أن جماعات رجال الأعمال ظاهرة ملازمة لكل الأنظمة السياسية المعاصرة فوجودها يفيد النظام السياسي من خلال تزويد الأجهزة الحكومية بالخبرة والمعلومات والمشورة ،وتمثل باستمرار أهم قنوات للتواصل بين السلطة والجماهير.[5]

2.7.أساليب الضغط التي تستعملها جماعات رجال الأعمال:

تختلف الأساليب التي تستعملها جماعات رجال الأعمال في قدرة الضغط والتأثير، من نظام سياسي لأخر، وباختلاف طبيعة الأهداف والمصالح المراد تحقيقها.

أولا.استعمال قوة المال:

---

[2] سامح الشريف ، **رجال الأعمال وإعلامهم : واقع الإعلام الاقتصادي في مصر** ، العربي للنشر والتوزيع ، 2017 ، (ص 76).

[3] محمد عادل العجمي،مرجع سبق ذكره ، (ص 140).

[4] احمد ثابت ، مرجع سبق ذكره ،(ص 190).

[5] نفس المرجع ،(ص 191).

يعد المال ركيزة أساسية وهامة للقوة السياسية ،فمعظم دول العالم هناك نخبة صغيرة العدد تتمتع بامتيازات مختلفة ،فعن طريق المال يمكن صناعة الرأي العام والتأثير في رجال السياسة والإدارة ،والتحكم في القوانين واللوائح القائمة التي تتيح لها الملكية الخاصة التي تمكنهم من السيطرة على القوة السياسية.

فعن طريق سلاح المال تتمكن جماعات رجال الأعمال التأثير والضغط على السلطة وصناع القرار لتحقيق مصالحهم، وهناك طرق كثيرة يستخدمها رجال الأعمال للوصول إلى ذلك نذكر منها[1]:

أ.تمكين الأصدقاء من الحكم وإزاحة الخصوم:

ففي بعض الدول يقدم رجال المال مبالغ نقدية كبيرة لدعم الأقارب والأصدقاء للحصول على المزايا وتقلد المناصب الحساسة و تمويل الحملات الانتخابية لبعض الأحزاب أو الأشخاص ،وفي حالة الفوز سوف يدافع عن مصالحهم ومنحهم امتيازات مقابل ما قدموه من مساعدات مالية ،كالفوز بالعقود التجارية وتجنب دفع الضرائب.[2]

ب.رشوة من هم في السلطة:

تعد الرشوة أشهر الأساليب التي يلجا إليها رجال الأعمال للتأثير على سلوك من هم السلطة سواء من السياسيين أو الإداريين وتوجيه سلوكهم الوجهة التي تتفق مع مصالحهم ،بتسهيل أعمالهم وتأمينها عن طريق الرشوة التي تقدم للقيادات السياسية والنخب الحاكمة ،وتزداد هذه الظاهرة عندما يكون المجتمع في حالة تغير ،وشيوع قيم الفساد السياسي والإداري وعدم وجود قواعد واضحة لصناعة القرار أو تحكم فئة قليلة من الأفراد في هيكل صنع القرار.[3]

ومن العوامل الرئيسية التي تساعد على انتشار الرشوة واستخدامها من قبل رجال الأعمال للتأثير على سلوك صناع القرار ،مع عودة تعاظم دور الدولة ،مما زاد من أهمية القرارات السياسية والإدارية في تدبير الحياة الاقتصادية وتمكين صاحب القرار على عمل تفضيلات في توزيع الترخيص والعود المختلفة. [4]

ثانيا.تعبئة الرأي العام:

إضافة لسلاح المال من قوة تأثير في الحياة السياسية ،تلجا جماعات رجال الأعمال إلى الإعلام لتلميع صورتها عن طريق الدعاية و يشكل أيضا بالنسبة لها وسيلة ضغط فاعلة[5].

ومع تطور وسائل الإعلام الحديثة وارتفاع قدرتها على تكوين وتوجيه أراء أفراد المجتمع ولعب دور الرقيب على الممارسات السياسية ،دفع ذلك رجال الأعمال أكثر لاستعماله كورقة ضغط على الحكومات لتبني قضاياها وتلجا إلى

---

[1] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 77).

[2] مصطفى خواص، **الفساد السياسي في بلدان إفريقيا جنوب الصحراء: انعكاساته واليات** مكافحته ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، قطر ،2019 ، (ص 39).

[3] احمد ثابت ، مرجع سبق ذكره ، (ص 190).

[4] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 78).

[5] جاسم زكريا ، مرجع سبق ذكره ، (ص 316).

استخدام وسائل الاتصال المختلفة لكسب تعاطف الرأي العام وتوجيهه وتحريكه تلقائيا صوب صانع القرار في الحكومة أو البرلمان لتحقيق مصالح أعضائها.

ثالثا.التأثير في أعضاء البرلمان:

برزت في الآونة الأخيرة ظاهرة نزايد إقبال رجال الأعمال على ترشيح أنفسهم لعضوية البرلمان اكتسابا لمكانة سياسية متميزة تتيح لهم مزيد من النفوذ والسلطة من جانب ،وتسمح بمزيد من التسهيلات لتحقيق أهدافهم الاقتصادية من جانب أخر ،ووجود رجال الأعمال في البرلمانات. ليس استثنائيا، لكن وصول الكثير منهم مرتبط بحجم الأموال الضخمة المستخدمة في العملية الانتخابية.[1]

إن الإقبال الكبير لجماعات رجال الأعمال في دخول البرلمان على اعتبار انه الميدان الرئيسي لنشاطها خاصة في الدول البرلمانية التي يتفوق فيها دور البرلمان عن الحكومة ، ويكون التأثير بالحصول على الموافقة لتعديل دستوري مقترح أو إسقاطه أو تعديله طبقا لسياستها و مصلحة أعضائها.ومن بين أهم أساليب الضغط التي يلجا إليها رجال الأعمال قد تكون تقديم الهدايا للأعضاء والدعم المالي في عملية الانتخاب.[2]

رابعا.الاتصال بالحكومة:

الاتصال بصانعي القرارات الحكومية أسلوب تشترك فيه الكثير من جماعات الضغط بمختلف أنواعها فهي تحاول التأثير عليها بواسطة التفاوض ومحاولة الإقناع، وجماعات رجال الإعمال كقوة ضاغطة ومؤثرة من الجماعات الأخرى وذلك باستخدام ما تملكه من خبرات ميدانية وكفاءة أعضائها ،حيث تقوم بتقديم وثائق للمسئولين حول المشاكل التي يجري البحث بها ،وتكون كاملة ومعدة باعتناء ،وتكون الاتصالات المباشرة هي الأكثر شيوعا ،وعادة ما تستعين بالأموال ووسائل الإعلام المختلفة لكسب الدعم في إقناع الحكومة[3].

أما التهديد يعد الأسلوب الموالي حين تبدو السلطات غير متفتحة وتفشل محاولات التفاوض و إقناع السلطات بأهمية وأحقية مطالبها[4] ،تلجا كل جماعات الضغط بما فيها رجال الأعمال حين لا تستطيع التعبير عن مواقفها أو حماية مصالحها ،إلى تبني مواقف معارضة لتوجهات الحكومة ،فتستعمل سلاح المال وتوجيه الرأي العام وتحريك مؤيديها في البرلمان للضغط على الحكومة أو سحب الثقة منها.

خامسا. تشبيك العلاقات مع الجماعات الضاغطة الأخرى

يعد التشبيك بين الجماعات الضاغطة أسلوب عمل حديث و هو مهارة إقامة وبناء علاقات منفعة متبادلة، وتلجا إليه جماعة رجال الأعمال في تعميق التحالف لما تملكه من إمكانيات مؤثرة، حيث تقوم بخلق الارتباط والتبعية وخصوصا مع الجماعات صاحبة القوة والمصالح المشتركة ،ومن هذه الارتباطات قد تلجا إلى الطرق غير المشروعة

[1] محمد عادل العجمي ، مرجع سبق ذكره ، (ص 142).

[2] علي محمد بيومي، مرجع سبق ذكره ، (ص 78).

[3] شعبان الطاهر الأسود ، **علم الاجتماع السياسي** ،الدار المصرية اللبنانية ،القاهرة ، 2001 ،(ص 155).

[4] جان مينو، مرجع سبق ذكره ، (ص ص 51-52).

كترويج الشائعات حول بعض كبار المسئولين أو الالتجاء إلى الرشوة الصريحة ،أو المقدمة كمنح بعض الموظفين امتيازات عينية .[5]

8.خاتمة :

لقد ساعدت الكثير من العوامل في تهيئة المناخ لبروز الدور السياسي لرجال الأعمال، منها التحول إلى سياسة الانفتاح الاقتصادي التي سمحت بصعود مجموعة من رجال الأعمال التي ربطت بين التحول الاقتصادي والانفتاح السياسي التي أقرت دساتير جديدة تقر بالتعددية السياسية وإنشاء الأحزاب السياسية .

كل هذه العوامل كان لها الأثر المباشر في إتاحة مساحات اكبر لرجال الأعمال في الحياة السياسية باعتلاء الموالين لهم في المناصب العليا أو ترشيح أنفسهم إلى عضوية البرلمان لاكتساب تفضيلات تتيح لهم المزيد من النفوذ السياسي وفرصا اكبر لتحقيق مصالحهم الاقتصادية وهو أسمى الأهداف للجمع والمزاوجة بين امتلاك الثروة وما يمكن تحقيقه من مزايا السلطة.

إن علاقة رجال الأعمال بعالم السلطة وصانع القرار تحكمه المصلحة وفقط، أما إذا كان غير ذلك فتلجا كل جماعات الضغط من بينها رجال الأعمال إلى طرق للتعامل مع السلطة ،قد تكون بالتفاوض والإقناع كأساليب للحوار في معالجة المشاكل العالقة.

أما إذا اصطدمت بسلطة أو حكومة غير متفتحة فان طرق التعامل تكون بالتهديد عن طريق المال بشراء الذمم أو إزاحة الخصوم من المناصب السياسية الحساسة وتثبيت الموالين لها ،باستعمال وسائل الإعلام المختلفة وتحريك الرأي العام بنشر الشائعات وإشاعة الفوضى.

و أخيرا فإن قوة جماعات الضغط و توزعها بين الأشخاص و النظم و الأفكار و التنظيمات داخل المجتمع السياسي سواء ظاهرة أو كامنة لا تتحول الى قوة نظامية إلا في التنظيمات التي تتخذ الديمقراطية سبيلا للسياسة و كذا اتخاذ القوة الاقتصادية موقع من الأهمية بمكان تمثل أشكال امتلاك القوة الأكثر تنظيما و أهمية.

9. قائمة المراجع:

- أحمد ثابت ، **حدود الإصلاح السياسي** ،دار ميريت ،القاهرة ،2007 .
- جاسم زكريا ،**المدخل إلى علم السياسة** ،منشورات الجامعة الافتراضية السورية ،دمشق ،2018 .
- جان مينو، **الجماعات الضاغطة**، ترجمة بهيج شعبان ،المكتبة العلمية ، الطبعة الأولى ، منشورات عويدات ،لبنان ، 1971.
- حسون محمد علي ، بحث حول جماعات المصالح والقوى الضاغطة في التشريع الجزائري ،**مجلة رسالة الحقوق** ،العدد 03 ،2014.

[5] حسين عبد الحميد احمد رشوان ، مرجع سبق ذكره ،(ص 214).

- حسين عبد الحميد احمد رشوان ،**في القوة والسلطة والنفوذ: دراسة في علم الاجتماع السياسي**،مركز الاسكندارية للكتاب، مصر،2007 .
- خضر خضر ،**مفاهيم أساسية في علم السياسة** ،المؤسسة الحديثة للكتاب ،الطبعة الثانية ،2008.
- سامح الشريف ، **رجال الأعمال وإعلامهم : واقع الإعلام الاقتصادي في مصر** ، العربي للنشر والتوزيع ، 2017
- شعبان الطاهر الأسود ، **علم الاجتماع السياسي** ،الدار المصرية اللبنانية ،القاهرة ، 2001 .
- صادق الأسود ،**علم الاجتماع السياسي : أسسه وأبعاده** ، مطابع وزارة التعليم ، بغداد ،1986 .
- علي محمد بيومي ،**دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي** ، دار الكتاب الحديث ،القاهرة ، 2004.
- فهمي خليفة الفهداوي ، **السياسة العامة من منظور كلي في البنية والتحليل** ،دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع ، الأردن ،2001.
- فيليب برو ،**علم الاجتماع السياسي** ،ترجمة محمد عرب صاصيلا،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، لبنان ، 1998
- قحطان احمد سليمان ، **الأساس في العلوم السياسية** ، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع ،الأردن، 2004.
- محمد أبو ضيف باشا خليل، **جماعات الضغط وتأثيرها على القرارات الإدارية والدولية" ماهيتها-أنواعها – عوامل تكوينها –مشروعيتها-أهميتها**"،دار الجامعة الجديدة ،مصر،2008.
- محمد السويدي،**علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياه** ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،1990 ..
- محمد عادل العجم ،**دولة رجال الأعمال : مصر في أحضان البيزنس** ، مكتبة جزيرة الورد ، القاهرة 2011.
- مصطفى خواص، **الفساد السياسي في بلدان إفريقيا جنوب الصحراء:انعكاساته واليات** مكافحته ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، قطر ،2019 .
- ناجي عبد النور ،**المدخل إلى علم السياسة** ، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر،2007.
- وضاح زيتون ، الجماعات الضاغطة ،**المعجم السياسي** ،دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان ،2010 .